

## قانون رقم ١٣ لسنة ١٩٩٣

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات  
القطن عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن عن السنة  
المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٦٢٣٩٩٩ جنيتها ( فقط وقدره ستمائة وثلاثة وعشرون ألفا  
وتسعمائة وتسعة وتسعون جنيتها لاغير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب  
وفقا لما يلي :

### أولا : الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٦٢٣٩٩٩ جنيتها  
( فقط وقدره ستمائة وثلاثة وعشرون ألفا وتسعمائة وتسعة وتسعون جنيتها لاغير ) بأبواب  
الأول أجور .

### ثانيا : الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات  
الجارية ( عجز مرحل ) عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٦٢٣٩٩٩ جنيتها ( فقط وقدره  
ستمائة وثلاثة وعشرون ألفا وتسعمائة وتسعة وتسعون جنيتها لاغير ) .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ شعبان سنة ١٤١٣ هـ

( الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٩٣ م ) .